

Scope of Licence نطاق الترخيص

As provided in the Licence Certificate, pursuant to its powers under Article 11(1) of the Qatar Financial Centre Law the Qatar Financial Centre Authority has granted **CPay LLC** a Licence to carry on the following Permitted Activities, subject to the conditions and restrictions stated below:

- The business of providing the professional services of:
 1. Information technology in relation to software development and implementation;
 2. Advisory/Consulting in relation to business development and strategy; and
 3. Fintech Services provider in relation to:
 - a. Providing FinTech solutions and services to facilitate payments, POS (credit/debit Card), digital processing and related services through internet connected devices;
 - b. Providing platform(s) for facilitating real-time transaction capability of internet-connected devices, including e-commerce; and
 - c. Providing application programming interfaces (APIs) over the internet.

CONDITIONS AND RESTRICTIONS

- In conducting the Fintech Services

وفقاً لشهادة الترخيص، واستناداً الى الصلاحيات القانونية الممنوحة لمركز قطر للمال بموجب احكام الفقرة (1) من المادة (11) من قانون مركز قطر للمال، فإن هيئة مركز قطر للمال قد منحت سي باي ذيم.م ترخيصاً لمزاولة الأنشطة المسموح بها، والمذكورة أدناه، وفقاً للأحكام والقيود المذكورة أدناه:

- يُسمح للشركة بتقديم الخدمات المهنية التالية:
 1. خدمات تكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق بتطوير وتنفيذ البرمجيات؛
 2. تقديم المشورة/الاستشارات فيما يتعلق بتطوير الأعمال والاستراتيجيات؛ و
 3. العمل كمزود لخدمات التكنولوجيا المالية فيما يتعلق بما يلي:
 - أ. تقديم حلول وخدمات التكنولوجيا المالية لتسهيل عمليات الدفع، وأجهزة نقاط البيع (بطاقات الائتمان والخصم)، والمعالجة الرقمية وغيرها من الخدمات ذات الصلة من خلال الأجهزة المتصلة بالإنترنت؛ و
 - ب. توفير منصة (منصات) لتحسين مستوى المعاملات الآنية للأجهزة المتصلة بالإنترنت، بما في ذلك التجارة الإلكترونية؛ و
 - ج. توفير واجهات مبرمجة للتطبيقات عبر الإنترنت.

الشروط والقيود

- فيما يتعلق بتقديم خدمات التكنولوجيا المالية الواردة



Scope of Licence نطاق الترخيص

provider, the firm shall:

1. not engage in the activities of online money transfer, peer to peer money transfer services, provision of information about insurance products, trading of any crypto-currency, gold and other commodities, and any other blockchain related trading; and
2. must ensure that the activities and services it provides do not involve any activity that falls within any of the Regulated Activities as specified in Part 2, Schedule 3 of the FSR, unless it has first obtained the authorisation from the QFC Regulatory Authority that is required for the conduct of the relevant activity.

أعلاه، لا يُسمح لشركة سي باي ذ.م.م بما يلي:

1. مزاولة الأنشطة المتصلة بالتحويل الإلكتروني للأموال، وخدمات تحويل الأموال بين الأجهزة مباشرة بدون سيرفر (خادم ويب) رئيسي، وتقديم معلومات عن منتجات التأمين، والتداول بأي عملة مشفرة، والذهب والسلع الثمينة الأخرى وغيرها من أنواع التداول
2. يجب على الشركة التأكد بأن الأنشطة والخدمات التي تقدمها لا تنطوي على أي نشاط قد يندرج ضمن أي من الأنشطة المنظمة المشار إليها في الجزء (٢)، الملحق (٣) من لوائح الخدمات المالية، ما لم يتم الحصول على موافقة مسبقة من هيئة تنظيم مركز قطر للمال قبل البدء بمزاوله ذلك النشاط.

ISSUE DATE

13TH July 2021

تاريخ الاصدار

١٣ يوليو ٢٠٢١


QFC NUMBER

01326

رقم الترخيص

٠١٣٢٦

DocuSigned by:



D477CEBFBB32472...

Deputy CEO and Chief Legal Officer

نائب الرئيس التنفيذي و الرئيس التنفيذي للشؤون القانونية



مركز قطر للمال
Qatar Financial Centre